

* حرف الذال المعجمة *

* الذهب *

يحرم استعماله على الرجال

وأما في الأواني فيشترك النوعان في التحريم ويستثنى مواضع :

أحدها :

من جُدع أنفه جاز له اتخاذ أنف من ذهب تغييراً لقبح الوجه بفقدته وإن أمكن
اتخاذها من فضة وقد روى النسائي أن عرفجة^(١) أصيب أنفه يوم الكلاب فأمره
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أنفاً من ذهب^(٢) وقال (الترمذي)^(٣)
(حديث)^(٤) (حسن)^(٥) غريب .

(١) هو عرفجة ابن أسعد ابن كرب العطاردي من بني تميم وهو الذي أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية
فاتخذ أنفاً من ورق فأتته عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يتخذ أنفاً من ذهب
وقد ذكره ابن سعد في من نزل البصرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر طبقات ابن
سعد ج ٧ ص ٤٥ .

(٢) في سنن النسائي روايتان لهذا الحديث الأولى منهما هي عن عرفجة بن أسعد أنه أصيب أنفه يوم
الكلاب في الجاهلية فاتخذ أنفاً من ورق فأتته عليه فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أنفاً من
ذهب انظر سنن النسائي ج ٨ ص ١٦٣ وأيضاً ص ١٦٤ وانظر صحيح الترمذي وما قاله من هذا
الحديث ج ٧ ص ٢٦٩ ، ٢٧٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٤٢٥ : ٤٢٦ .

(٣) هو محمد بن عيسى ابن سورة وهو مصنف الصحيح وغيره من الكتب ككتاب التاريخ وكتاب العلل
انظر الفهرست لابن النديم ص ٣٣٩ .

(٤) هذه الكلمة لم تذكر في (ب) ، (د) ، هذه الكلمة لم تذكر في (د) .

وفي معنى الأنف السن والا نملة فان «نبت»^(١) فيه العضو وتراكم عليه اللحم صار مستهلكا فلا زكاة فيه والا فحيث امكن نزعها ففي زكاته القبولان في الحلي المباح ولا يجوز لمن قطعت كفه أو اصبعه أن يتخذ بدلها من ذهب أو فضة لأنها لا تعمل بخلاف الأنملة فانه يمكن تحريكها هذا هو المذهب وبه جزم الرافعي وحكى القاضي الحسين «وجها»^(٢) أنه يجوز .

الثاني :

إذا صدئ قطع به في المذهب والتبیه وغيرها لعدم ظهور السرف وفي الكفاية عن البندنجي أن أصحابنا الحقوا به طراز الذهب اذا اتسخ وذهب حسنه وقال القاضي أبو الطيب «الذهب»^(٣) لا يصدأ ورد بأن منه ما يصدأ وهو ما يخالطه غيره بخلاف الخالص .

الثالث :

إذا طلي الذهب بغيره بحيث لا يظهر قاله الماوردي .

الرابع :

التمويه الذي لا يحصل منه شيء بالعرض على النار في الخاتم والسيف وغيرها لأنه يستهلك وصحح النووي التحريم لعموم الحديث .

* * *

(١) في (ب) (نشب) وفي (د) (سبب) .

(٢) هذه الكلمة ذكرت في (ب) ، (د) وساقطة من الأصل .

(٣) هذه الكلمة ذكرت في (ب) ، (د) وساقطة من الأصل .